الأمم المتحدة
A/CN.9/984
الجمعية العامة
Distr.: General
24 May 2019
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الثانية والخمسون
فيينا، ٨-١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩

التنسيق والتعاون

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تُدعى إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة

مذكِّرة من الأمانة

١- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تستذكر أنها استمعت، من دورتها الرابعة والأربعين إلى دورتها الخمسين، في الأعوام من ٢٠١١ إلى ٢٠١٧، إلى تقارير شفوية من الأمانة عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال.(١) وطلبت اللجنة إلى الأمانة، في الدورة الثامنة والأربعين للجنة، في عام ٢٠١٥، أن تقدِّم، عند عرض تقريرها الشفوي عن موضوع المنظمات التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال، تعليقات بشأن كيفية إيفاء المنظمات التي تُدعى بالمعايير التي تطبقها الأمانة في اتخاذ قرارها بدعوة المنظمات غير الحكومية.(٢) ورحبت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، في عام ٢٠١٦، بالتقرير المفصَّل والغني بالمعلومات الذي قدَّمته الأمانة تلبية لذلك الطلب.(٣) وطلبت اللجنة إلى الأمانة، في الدورة الخمسين للجنة، في عام ٢٠١٧، أن تقدم المعلومات عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال كتابيًّا في الدورات المقبلة.(٤) وهذه المذكِّرة مقدَّمة عملاً بذلك الطلب، وهي تغطي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/66/17)، الفقرات ٢٨٨-٢٩٨؛ المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/67/17)، الفقرات ١٧٤-١٧٨؛ المرجع نفسه، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ١٧ والتصويب (A/68/17 وCorr.1)، الفقرات ٢٥٧-٢٦١؛ المرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/69/17)، الفقرات ٢٠٥-٢٠٧؛ المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم ١٧ (A/70/17)، الفقرات ٢٧٩-٢٨١؛ المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/71/17)، الفقرات ٢٨٦-٢٩٠؛ المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرات ٣٦٠-٣٦٤.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم ١٧ (A/70/17)، الفقرة ٢٨٠.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/71/17)، الفقرة ٢٩٠.

(٤) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرة ٣٦٤.

110619 110619 V.19-03721 (A)
الرجاء إعادة استعمال الورق

الفترة الممتدة من بداية الدورة الحادية والخمسين للأونسيترال (نيويورك، ٢٥ حزيران/يونيه – ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨) حتى تاريخ هذه المذكِّرة.

٢- ويمكن الاطلاع على المعايير والإجراءات المتبعة في دعوة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة في الموقع الشبكي للأونسيترال http://uncitral.un.org/ar/about/faq/methods.

٣- ومنذ الدورة الحادية والخمسين للجنة، في عام ٢٠١٨، أضيفت المنظمة التالية إلى قائمة المنظمات الحكومية الدولية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة: منظمة البلدان المصدِّرة للنفط (الأوبك) (www.opec.org).

٤- ورُئي أنَّ المنظمات غير الحكومية التالية التي قدمت طلبات إلى أمانة الأونسيترال ملتمسة أن تدعوها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة تستوفي معايير الأهلية اللازمة، وقد أُدرجت في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة:[٥] مشروع أكورد (www.accordproject.org) ومركز التحكيم الاستثماري والتجاري الدولي (www.ciica.org) ومركز الابتكار في مجال الحوكمة الدولية (www.cigionline.org) واتحاد الرابطات الوطنية لسماسرة السفن والوكلاء البحريين (www.fonasba.com) ومركز التحكيم الدولي في جورجيا (giac.ge)؛ والرابطة الدولية للقضاة (www.iaj-uim.org) والمعهد الدولي لتسوية المنازعات (idrinstitute.com)؛ والاتحاد الدولي لعمال النقل (www.itfglobal.org)؛ ومركز سنغافورة للتحكيم الدولي (www.siac.org.sg).

٥- وأُدخلت عدة تعديلات أخرى على تلك القائمة لمراعاة التغييرات في أسماء المنظمات[٦] والتغيرات في حالة الدعوة لحضور دورات الأفرقة العاملة المختلفة، وخصوصاً في ضوء الموضوعين الجديدين اللذين يتناولهما الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات: تغيير من الوساطة إلى التحكيم المعجَّل) والفريق العامل السادس (تغيير من المصالح الضمانية إلى البيع القضائي للسفن).[٧]

---

(٥) ترد في الجدول المعنون بذلك العنوان المنظمات غير الحكومية التي تُدعى إلى حضور جميع الدورات السنوية للجنة. والمنظمات المكتوبة أسماؤها بالبنط العريض في ذلك الجدول تُدعى أيضا إلى الحضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن جميع المواضيع المسندة حاليا إلى أفرقة الأونسيترال العاملة. ويحدِّد العمود السادس من ذلك الجدول المنظمات التي تُدعى إلى الحضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن بعض المواضيع المسندة حاليا إلى أفرقة الأونسيترال العاملة، بينما يحدِّد العمود السابع من ذلك الجدول المنظمات التي دُعيت إلى حضور أفرقة الأونسيترال العاملة وحضرتها في الماضي.

(٦) غيَّر مركز كوالا لامبور الإقليمي اسمه إلى المركز الآسيوي للتحكيم الدولي (انظر القيد رقم ٢٢)، ولم تعد جمعية المصرفيين للتمويل والتجارة (BAFT) تعرف بالاسم المختصر BAFT-IFSA (انظر القيد رقم ٣٥)، ويُشار الآن إلى لجنة المهن القانونية والمنظمات العالمية، التابعة لرابطة المحامين الدولية، بعبارة لجنة التحكيم (انظر القيد رقم ١٤٠)، وغيَّر المركز الوطني للأبحاث القانونية من أجل التجارة الحرة فيما بين البلدان الأمريكية اسمه إلى مركز كوزولتشيك للقانون الوطني (انظر القيد رقم ١٩١).

(٧) يتلقى المعهد الدولي للوساطة (انظر القيد رقم ١٦٧) ورابطة التحكيم الروسية (انظر القيد رقم ٢١٦) دعوة لحضور دورات كل من الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) والفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). والمنظمات غير الحكومية التالية، التي دُعيت للمشاركة في مداولات الفريق العامل الثاني ذات الصلة بالوساطة، لم تعد تُدعى للمشاركة في دورات ذلك الفريق العامل: غرفة الوساطة الدولية في فلورانسا (انظر القيد رقم ١٠٠)، ومركز هونغ كونغ للوساطة (انظر القيد رقم ١١٣)، والأكاديمية الدولية للوسطاء (انظر القيد رقم ١٢٧)، ومعهد سنغافورة للوساطة الدولية (انظر القيد رقم ٢١٨). وقد أضيفت اللجنة المعنية بالتحكيم والسبل البديلة لتسوية المنازعات، وذلك باعتبارها كياناً فرعياً تابعاً لغرفة التجارة الدولية، وتلقت تلك الغرفة بدورها دعوات لحضور دورات الفريق العامل الثاني والفريق العامل الثالث (انظر القيد رقم ١٤٢).

٦- ورُئي أنَّ المنظمات غير الحكومية التالية، التي قدمت طلبات إلى أمانة الأونسيترال ملتمسة أن تدعوها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، لا تستوفي معايير الأهلية اللازمة، ولذلك لم يوافق على طلباتها (ترد أسماء المنظمات وفقا للتسلسل الزمني للطلبات):

(أ) أعرب المركز الروسي للتحكيم التابع للمعهد الروسي للتحكيم الحديث (centerarbitr.ru) عن رغبته في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يُتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة ممثلة تمثيلاً كافياً بمنظمات أخرى تُدعى بالفعل لحضور دورات ذلك الفريق العامل؛

(ب) أعربت الهيئة الدولية للخدمات العامة (www.world-psi.org) عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يُتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة ممثلة تمثيلاً كافياً بمنظمات أخرى تُدعى بالفعل لحضور دورات ذلك الفريق العامل؛

(ج) أعرب مجلس نقابات المحامين في البنجاب (www.pbbarcouncil.com) عن رغبته في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) ودورات الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبيَّن أنه لا يستوفي معايير قبوله كمنظمة دولية غير حكومية؛

(د) أعربت منظمة "الوصول الآن" (www.accessnow.org) عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة لا صلة لها بالمسائل التي يناقشها الفريق العامل في المرحلة الراهنة؛

(هـ) أعربت أكاديمية الصين لقانون التحكيم عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) والفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يُتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة ممثلة تمثيلاً كافياً بمنظمات أخرى تُدعى بالفعل لحضور دورات هذين الفريقين العاملين؛

(و) أعربت جمعية كيبيك للقانون الدولي (www.omeca.org) عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يُتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة ممثلة تمثيلاً كافياً بمنظمات أخرى تُدعى بالفعل لحضور دورات ذلك الفريق العامل؛

(ز) أعربت المنظمة العالمية للخبراء-المحكمين عن رغبتها في المشاركة في دورات فريق الأونسيترال العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة) والفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية). وتبيَّن أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يُتوخى أن تبلغ عنها تلك المنظمة لا صلة لها بالمسائل التي يناقشها هذان الفريقان العاملان في المرحلة الراهنة.

٧- وبالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المدرجة باعتبارها مدعوة لحضور دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، خلص تقييم من جانب الأمانة إلى أن بعض المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات يمكن أن تقدم إسهامات مفيدة في عمل ذلك الفريق العامل في المرحلة الراهنة من مداولاته. وبسبب الطابع الأكاديمي أو النقابي لتلك المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات، أو لأن خبرتها أو تجربتها لا تمت إلا بصلة بعيدة للمجالات الأخرى لعمل الأونسيترال، لم يكن بوسع الأمانة أن تدرجها في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة. وقد أُدرجت في قائمة مخصصة للمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الإضافية التي تُدعى لحضور دورات الفريق العامل الثالث خلال عمله بشأن المسائل المتعلقة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (انظر الجدول أدناه)، وتقيِّم الأمانة الحاجة إلى دعوتها لحضور دورات الفريق العامل المقبلة وفقاً لاحتياجات ذلك الفريق في أي وقت معيَّن.[٨] وهذه المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى لا تُدعى لحضور دورات الأونسيترال السنوية ولا يُنظر في دعوتها لحضور دورات أفرقة الأونسيترال العاملة الأخرى. غير أنه يمكن النظر في دعوتها لحضور الدورات السنوية للجنة التي ستناقش خلالها الصكوك المتصلة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

#	الاسم المختصر	اسم المنظمة الكامل	الموقع الشبكي
١-	ACILP	المركز الأفريقي لممارسة القانون الدولي	www.acilp.org
٢-	AAIL	الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي	www.aail.org
٣-	BIICL	المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن	www.biicl.org
٤-	CIL	مركز القانون الدولي في جامعة سنغافورة الوطنية	www.cil.nus.edu.sg
٥-	SOMO	مركز البحوث المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات	www.somo.nl
٦-	CCPIT	المجلس الصيني لتشجيع التجارة الدولية	www.ccpit.org
٧-	ClientEarth	منظمة "كلاينت إيرث"	www.clientearth.org
٨-	CCSI	مركز كولومبيا للاستثمار المستدام	www.ccsi.columbia.edu
٩-	CUTS International	الجمعية الدولية لوحدة وثقة المستهلكين	www.cuts-international.org
١٠-	EFILA	الرابطة الأوروبية لقانون الاستثمار والتحكيم الاستثماري	www.efila.org
١١-	T&E	الرابطة الأوروبية للنقل والبيئة	www.transportenvironment.org
١٢-	ESIL	الجمعية الأوروبية للقانون الدولي	www.esil-sedi.eu

(٨) تراعي الأمانة في التقييم الذي تجريه تطور ولاية الفريق العامل وضرورة تحقيق تمثيل متوازن خلال الدورات بين وجهات النظر أو الاهتمامات الرئيسية في المجالات ذات الصلة في جميع مناطق العالم وأقاليمه. كما يتعين عليها مراعاة التحديات اللوجستية التي تواجهها في السعي لتلبية طلبات جميع الكيانات الراغبة في حضور دورات الفريق العامل. وعلى وجه الخصوص فإن السعة المحدودة لقاعة المؤتمرات المخصصة لدورة الفريق العامل قد تقتضي من الأمانة أن تمارس صلاحيتها التقديرية فيما يتعلق باختيار المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات التي تفي على أفضل وجه بالمعايير التي يُبت بموجبها في دعوتها.

#	الاسم المختصر	اسم المنظمة الكامل	الموقع الشبكي
١٣-	ETUC	الاتحاد الأوروبي لنقابات العمال	www.etuc.org
١٤-	FOEI	جمعية أصدقاء الأرض الدولية	www.foei.org
١٥-	CIDS	مركز جنيف لتسوية المنازعات الدولية	www.mids.ch
١٦-	iCourts	مركز التميُّز للمحاكم الدولية	www.jura.ku.dk/icourts
١٧-	IAM	معهد أفريقيا والعالم	www.institutafriquemonde.org
١٨-	CAIL/ITA	معهد التحكيم عبر الوطني في مركز القانون الأمريكي والدولي	www.cailaw.org
١٩-	IEA	معهد إكوادور للتحكيم	www.iea.ec
٢٠-	ICTSD	المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	www.ictsd.org
٢١-	IIED	المعهد الدولي للبيئة والتنمية	www.iied.org
٢٢-	ITUC	الاتحاد الدولي لنقابات العمال	www.ituc-csi.org
٢٣-	PluriCourts	مركز دراسة قواعد القضاء المشروعة في النظام العالمي	www.jus.uio.no/pluricourts
٢٤-	SIMC	مركز سنغافورة للوساطة الدولية	www.simc.com.sg
٢٥-	USCIB	مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية	www.uscib.org

٨- **ويمكن أن تقرِّر اللجنة نقل بعض الكيانات الواردة في الجدول أعلاه أو كلها إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة. وقد ورد طلب محدد بهذا الصدد من المجلس الصيني لتشجيع التجارة الدولية (انظر القيد ٦ في الجدول أعلاه). وهذا الطلب معروضٌ على اللجنة للنظر فيه.** ولم تتمكن الأمانة من إدراج المجلس الصيني لتشجيع التجارة الدولية في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، وذلك لأن الأمانة لم تتمكن من التأكد من أن المجلس المذكور هو منظمة دولية غير حكومية، وهذا أحد المعايير التي تطبقها الأمانة في النظر فيما إذا كان ينبغي دعوة منظمة دولية غير حكومية إلى حضور الدورات السنوية للأونسيترال وأفرقتها العاملة.